

Distr.: Limited
11 December 2002
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون

البند ٢١ (أ) من جدول الأعمال

تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية
التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث،
بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة: تعزيز
تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم
المتحدة في حالات الطوارئ

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، باكستان،
بنغلاديش، بنن، بوتسوانا، تركيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب
أفريقيا، الدانمرك، الصين، غابون، فنزويلا، كوبا، لكسمبرغ، ماليزيا، مصر، المكسيك،
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيجيريا، الهند، هولندا،
اليابان: مشروع قرار

التعاون الدولي بشأن تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث الطبيعية من مرحلة
الإغاثة إلى مرحلة التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد قرارها ١٨٢/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، الذي
يتضمن مرفقه المبادئ التوجيهية لتعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها منظومة
الأمم المتحدة في حالات الطوارئ، وقراراتها ١٢/٥٢ بـ١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/
ديسمبر ١٩٩٧، و ٢١٩/٥٤ و ٢٣٣/٥٤ المؤرخين ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩،
و ١٦٣/٥٥ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، وإذ تشير إلى استنتاجات المجلس

الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها ١/١٩٩٩^(١)، وإلى قرار المجلس ٦٣/١٩٩٩ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩،

وإذ تسلم بأهمية توشي مبادئ الحياد والإنسانية والنزاهة في تقديم المساعدة الإنسانية،

وإذ تؤكد أن الدولة المتضررة هي المسؤولة في المقام الأول عن الشروع في تقديم المساعدة الإنسانية وتنظيمها وتنسيقها وتنفيذها داخل إقليمها، وعن تيسير عمل المنظمات الإنسانية في مجال التخفيف من آثار الكوارث الطبيعية،

وإذ تؤكد أيضا مسؤولية جميع الدول في الاضطلاع بجهود التأهب للكوارث والتخفيف من آثارها بغية التخفيف من أثر الكوارث الطبيعية،

وإذ ترحب بالاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث،

وإذ تشدد على ضرورة قيام السلطات الوطنية بتعزيز مرونة السكان في مواجهة الكوارث من خلال تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث من أجل تقليل المخاطر التي يتعرض لها الناس، وسبل معيشتهم، والهياكل الأساسية الاجتماعية والاقتصادية، وموارد البيئة،

وإذ ترحب بالجهود التي يبذلها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بغرض تعزيز تنسيق أنشطتها في ميدان اتقاء الكوارث والتخفيف من آثارها وإدارتها،

وإذ تؤكد أهمية زيادة وعي البلدان النامية بالقدرات الموجودة حاليا على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي والتي يمكن استخدامها لمساعدتها،

وإذ تؤكد أيضا أهمية التعاون الدولي في دعم الجهود التي تبذلها الدول المتضررة من أجل التصدي للكوارث الطبيعية في جميع مراحلها، بما في ذلك الجهود المبذولة لاتقاء تلك الكوارث والتأهب لها والتخفيف من آثارها، ومن أجل الإنعاش، والتعمير، وأهمية تعزيز قدرة البلدان المتضررة على التصدي،

وإذ ترحب بالجهود التي تبذلها الدول الأعضاء، بتسهيلات من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية والفريق الاستشاري الدولي للبحث والإنقاذ، من أجل تحسين الكفاءة

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٣ (A/54/3/Rev.1)، الفصل السادس، الفقرة ٥.

والفعالية في توفير المساعدة الدولية للبحث والإنقاذ في المناطق الحضرية، وإذ تشير، في هذا الصدد، إلى قرارها ٥٧/٠٠- المعنون "تعزيز فعالية وتنسيق المساعدة الدولية للبحث والإنقاذ في المناطق الحضرية"،

وإذ تضع في اعتبارها ما يمكن أن يسببه النقص في الموارد من آثار على التأهب للكوارث الطبيعية والتصدي لها،

١ - **تخطط علما** بتقرير الأمين العام عن التعاون الدولي بشأن تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث الطبيعية، من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية^(٢) وعن تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ^(٣)؛

٢ - **تعرب عن عميق قلقها** لتزايد عدد ونطاق الكوارث الطبيعية التي تتسبب في حدوث خسائر جسيمة في الأرواح والممتلكات في جميع أنحاء العالم، ولا سيما في المجتمعات الضعيفة التي تفتقر إلى القدرات الكافية للتخفيف بصورة فعالة من الآثار الاجتماعية والاقتصادية والبيئية السلبية الطويلة الأجل المترتبة على الكوارث الطبيعية؛

٣ - **تهيب** بجميع الدول أن تعتمد، عند الاقتضاء، ما يلزم من تدابير تشريعية وغيرها من التدابير الملائمة للتخفيف من آثار الكوارث الطبيعية وأن تواصل تنفيذ تلك التدابير تنفيذاً فعالاً يشمل، في جملة أمور، اتقاء الكوارث بوسائل من قبيل وضع قواعد تنظيمية للمباني، والاستخدام الملائم للأراضي، علاوة على التأهب للكوارث وبناء القدرات في مجال التصدي لها والتخفيف من آثارها، وتطلب إلى المجتمع الدولي أن يواصل تقديم المساعدة إلى البلدان النامية في هذا الشأن، حسب الاقتضاء؛

٤ - **تشدد** في هذا السياق على أهمية تعزيز التعاون الدولي، ولا سيما من خلال الاستخدام الفعال للآليات المتعددة الأطراف، في تقديم المساعدة الإنسانية في حالات الكوارث بجميع مراحلها، من مرحلة الإغاثة منها والتخفيف من آثارها، إلى مرحلة التنمية، بما في ذلك توفير الموارد الكافية؛

٥ - **تشدد أيضاً** على أن المساعدة الإنسانية في حالات الكوارث الطبيعية ينبغي تقديمها وفقاً للمبادئ التوجيهية الواردة في مرفق القرار ١٨٢/٤٦ وبمراعاتها على النحو الواجب، وينبغي تحديد هذه المساعدة على أساس البعد الإنساني والاحتياجات الناجمة عن كل كارثة طبيعية على حدة؛

(٢) A/56/578.

(٣) A/57/77-E/2002/63.

- ٦ - **تسلم** بأن النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة يسهمان في تحسين قدرة الدول على التخفيف من آثار الكوارث الطبيعية والتصدي والتأهب لها؛
- ٧ - **تؤكد من جديد** أن تحليل مخاطر الكوارث والحد من إمكانية التعرض لها يشكلان جزءاً لا يتجزأ من استراتيجيات التنمية المستدامة وينبغي مراعاتهما في الخطط الإنمائية لجميع البلدان والمجتمعات الضعيفة، بما في ذلك، عند الاقتضاء، في الخطط المتصلة بالانتقال من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية، وتؤكد من جديد أيضاً أنه يجب، في إطار هذه الاستراتيجيات الوقائية، مواصلة تعزيز نظم التأهب للكوارث والإنذار المبكر بما على الصعيدين القطري والإقليمي، بوسائل منها التنسيق بين الهيئات المعنية للأمم المتحدة بشكل أفضل والتعاون مع حكومات البلدان المتضررة والمنظمات الإقليمية وغيرها من المنظمات المعنية بهدف زيادة فعالية التصدي للكوارث الطبيعية إلى أقصى حد والتخفيف من آثار الكوارث الطبيعية، ولا سيما في البلدان النامية؛
- ٨ - **تؤكد** أهمية تحسين التعاون الدولي، بما في ذلك مع الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، من أجل مساعدة البلدان النامية في جهودها الرامية إلى بناء القدرات، والتنبؤ بالكوارث الطبيعية، والتأهب والتصدي لها؛
- ٩ - **تشدد** على الحاجة إلى الشراكة بين حكومات البلدان المتضررة، والمنظمات الإنسانية ذات الصلة والشركات المتخصصة لتشجيع التدريب على تعزيز مستوى التأهب للكوارث الطبيعية والتصدي لها؛
- ١٠ - **تشدد أيضاً** على الحاجة إلى تعزيز فرص البلدان النامية المتضررة بالكوارث الطبيعية في الحصول على التكنولوجيات المتصلة بنظم الإنذار المبكر ونقل هذه التكنولوجيات، وفي الاستفادة من برامج التخفيف من آثار هذه الكوارث؛
- ١١ - **تشجع** على زيادة استخدام تكنولوجيات الاستشعار من بُعد الفضائية والأرضية لاتقاء الكوارث الطبيعية والتخفيف من آثارها وإدارتها، حسب الاقتضاء؛
- ١٢ - **تشجع أيضاً** على القيام، في هذه العمليات، بتقاسم البيانات الجغرافية، بما فيها صور الاستشعار من بُعد والبيانات المستمدة من نظام المعلومات الجغرافية والنظام العالمي لتحديد المواقع، بين الحكومات والوكالات الفضائية، والمنظمات الإنسانية الدولية ذات الصلة، حسب الاقتضاء، وتلاحظ أيضاً، في ذلك السياق، المبادرات المضطلع بها في هذا الشأن، من قبيل المبادرات التي اضطلع بها كل من المركز الدولي بشأن الفضاء والكوارث الكبيرة والشبكة العالمية للمعلومات المتعلقة بالكوارث؛

١٣ - تشدد على ضرورة بذل جهود خاصة في مجال التعاون الدولي من أجل مواصلة تحسين وتوسيع نطاق عملية استخدام القدرات الوطنية والمحلية، واستخدام القدرات الإقليمية ودون الإقليمية للبلدان النامية في مجال التأهب للكوارث والتصدي لها، عند الاقتضاء، وهو ما قد يتم بالقرب من موقع كارثة، بصورة فعالة وتكلفة أقل؛

١٤ - ترحب بدور مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة بصفته مركز تنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة بكاملها من أجل تعزيز جهود التصدي للكوارث والتأهب لها وتنسيقها فيما بين الوكالات الإنسانية التابعة للأمم المتحدة وسائر الشركاء العاملين في المجال الإنساني؛

١٥ - ترحب أيضا بقيام مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بإنشاء وظائف لمستشارين إقليميين للتصدي للكوارث، وبمبادرة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بإنشاء وظائف لمستشارين إقليميين للحد من الكوارث، وتشجع على مواصلة تطوير تلك المبادرات بشكل منسق ومتكامل من أجل مساعدة البلدان النامية في مجال بناء القدرات لاتقاء الكوارث، والتأهب لها والتخفيف من آثارها والتصدي لها؛

١٦ - تشجع على مواصلة التعاون بين منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية من أجل زيادة قدرة هذه المنظمات على التصدي للكوارث الطبيعية؛

١٧ - تشجع الدول التي لم توقع أو تصدق على اتفاقية تامبيري بشأن توفير موارد الاتصالات السلكية واللاسلكية لأغراض التخفيف من أثر الكوارث ولعمليات الإغاثة، التي اعتمدت في تامبيري، فنلندا، في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٨^(٤)، على النظر في مسألة التوقيع أو التصديق عليها؛

١٨ - تدعو منظومة الأمم المتحدة إلى مواصلة استكشاف مفهوم أفرقة الإنعاش في المرحلة الانتقالية لتقديم المساعدة للربط بين المساعدة الغوثية والتعاون في مجال التنمية؛

١٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم، بالتعاون مع المنظمات الشريكة ذات الصلة، بمواصلة التقدم بشأن جمع دليل للقدرات القائمة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي في مجال التخفيف من أثر الكوارث، ودليل التكنولوجيات المتطورة للتصدي للكوارث بوصف ذلك جزءا جديدا من السجل المركزي لقدرات إدارة الكوارث^(٥)؛

(٤) رقم التسجيل في معاهدات الأمم المتحدة، ٢٧٦٨٨.

(٥) <http://www.reliefweb.int/ocha-ol/programs/response/register.html>

٢٠- **ترحب** بالاستعراض العالمي لمبادرات الحد من الكوارث الذي تقوم على تنسيقه أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، وتؤكد أهمية الاستعراض الدوري بوصفه وسيلة لمناقشة اتجاهات الكوارث، وتقييم السياسات الرامية إلى تخفيف آثارها، وطرح أمثلة للمبادرات الناجحة؛

٢١- **تشجع** الجهات المانحة على النظر في أهمية ضمان أن لا يكون تقديم المساعدة في حالات الكوارث الطبيعية الأشد وطأة على حساب الكوارث التي قد تكون أقل وطأة نسبيا، مع مراعاة أن تكون الاحتياجات هي القوة الدافعة وراء تخصيص الموارد، فضلا عن أهمية بذل الجهود من أجل زيادة مستوى المساعدة المقدمة لبرامج الحد من الكوارث والتأهب لها، ولأنشطة التصدي للكوارث والتخفيف من آثارها؛

٢٢- **تطلب** إلى الأمين العام أن يدرس الحالة العامة بشأن تعبئة الموارد من أجل التصدي للكوارث الطبيعية، وأن ينظر في تقديم توصيات محددة من أجل تحسين التصدي للكوارث الطبيعية على الصعيد الدولي بناء على تلك الدراسة، عند الاقتضاء، آخذا في الاعتبار أيضا ضرورة معالجة أي اختلالات أو أوجه قصور جغرافية أو قطاعية تعتري حالات التصدي هذه حيثما وجدت، علاوة على الاستفادة من الوكالات الوطنية العاملة في مجال التصدي لحالات الطوارئ على نحو أكثر فعالية، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين.